تحديات العدالة الرقمية أمام المحاكم المدنية

The Challenges of Digital Justice in the Civil Courts

أمل فوزي أحمد عوض

وحدة تكنولوجيا المعلومات كلية التربية الفنية جامعة حلوان، مصر، Amal_fawzy@fae.helwan.edu.eg

تاريخ الاستلام: 2020/02/22 تاريخ القبول: 2020/06/04 تاريخ النشر: 2020/06/20

ملخص:

على الرغم من المزايا التى تحققها الإستعانة بالوسائل الإلكترونية في التقاضي إلا ان هناك تخوفات من تطبيق هذا النظام المعلوماتى، البعض منها ينصب على جدواها و ما إذا كان تطبيق هذه الوسائل من شإنه ان يسهم فى رفع كفاءة القضاء أم ان ذلك سيكون على حساب الضمانات المكفولة للمتقاضين و حول شرعية ما يتفرع عنها من إجراءات تفرغ في الدعوى والخصومة المدنية ، وجانب آخر من التخوفات ينصرف إلى المستقبل، و هل يعنى ذلك التخلى تماما عن العنصر البشرى و بما مؤداه أن يصبح الحاسب الآلي هو القاضي اعتماداً على التقنيات الحديثة وآليات التشفير التى يطورها علم الرياضة التطبيقية.

كلمات مفتاحية: الإلكترونية ؛ الإجراءات ؛ المدنية؛ التقاضى ؛ التقنية.

Abstract:

Despite of the advantages that are achieved by the use of electronic means in the patients, but there are concerns about the application of this system on my, some of them riveted on their usefulness and whether the application of these means of in to contribute to raising the efficiency of the case or that it will be at the expense of the safeguards for applicants and about the legality of what the procedures imposed in the proceedings,

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

liabilities, civil, another aspect of specialty finishes to the future, and does that mean you completely abandon the human element and what was to become a computer is the norm depending on the modern techniques and consultation mechanisms that develop knowledge of Applied Mathematics.
Keywords: Electronic; Procedures; Civil; The patients ; Technical.

1. مقدمة:

ان تبني نظام الإجراءات الإلكترونية تحفه الكثير من المخاطر وتحيط به العديد من العيوب التي من الممكن ان تؤثر سلباً على إقبال المتقاضين عليه وفي المقابل فان نظام إلكترونية إجراءات التقاضي يتميز بجملة من المزايا والفوائد التي تجعله افضل بكثير من إجراءات التقاضى العادية . ومع دخول عصر العولمة ، أصبحت فلسفة إستخدام التكنولوجيا ضرورة عصرية لا غني عنها بصورة واسعة ، فهذه الشبكة لا تعترف بالحدود الجغرافية [1]، فالمكان والزمان عنصران لا يكون لهما في الغالب أي أثر في أنشطة تبادل المعلومات والعلاقات الناشئة في بيئة الإنترنت [2] ولذلك كانت فكرة الإعتماد علي تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في مجال التقاضي ، لتخليصه من مشكلاته الإجرائية ، وتكدس الدعاوي القضائية ، والإنتقال بها للعمل في البيئة الرقمية الذي يحقق تدفقاً سهلاً وسريعاً وآلياً للبيانات والمعلومات بين القضاة والمحامين والمدعين والمدعي عليهم والنيابة والجهات المعاونة كالطب الشرعي، ومصلحة الخبراء، ومصلحة الأحوال المدنية ...الخ ، بما يحقق سرعة الفصل في القضايا وبخفيف الأعباء عن جميع الأطراف المشاركين في عملية التقاضي [3] .

1.1 **إشكالية البحث:** في الواقع العملي تتداول المنازعات وخاصة المدنية منها أمام المحاكم لعدة سنوات ، الأمر الذي يدعو إلي التفكير في دراسة جدية لبحث أسباب ظاهرة البطء في التقاضي ، وكيفية الوصول إلي حلول ومعالجات لها [4]، ومما لا شك فيه أن لهذا البطء أسباباً متعددة أولها يتعلق بالمشرع ، وثانيها يتعلق بالقاضي وأعوانه ، وثالثها يتعلق بالخصوم وأعوانهم. [5]

2.1 **أهداف البحث:** الوقوف علي مدي تحقيق التقاضي الإلكتروني للحماية القانونية للحقوق، بأقصي سرعة وبأقل التكاليف وبأدني جهد مما يعزيز من ثقة الأفراد والجماعات بقضائهم.

3.1 **منهج البحث:** سوف نستخدم في هذه الورقة البحثية المنهج التحليلي والتأصيلي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. عيوب إلكترونية القضاء

على الرغم من المزايا التى تحققها الإستعانة بالوسائل الإلكترونية فى التقاضى إلا ان هناك تخوفات من تطبيق هذا النظام المعلوماتى ، البعض منها ينصب على جدواها و ما إذا كان تطبيق هذه الوسائل من شإنه ان يسهم فى رفع كفاءة القضاء أم ان ذلك سيكون على حساب الضمانات المكفولة للمتقاضين و حول شرعية ما يتفرع عنها من إجراءات تفرغ في الدعوى والخصومة المدنية ، وجانب آخر من التخوفات ينصرف إلى المستقبل ، و هل يعنى ذلك التخلى تماما عن العنصر البشرى و بما مؤداه أن يصبح الحاسب الآلى هو القاضى اعتماداً على التقنيات الحديثة وآليات التشفير التى يطورها علم الرياضة التطبيقية.[6]

و تجدر الإشارة إلى أن من العيوب الخطيرة والمزعجة التي يمكن ان تظهر عند الاخذ بنظام إلكترونية إجراءات التقاضي هي:

أولا:أن الإستعانة بالأجهزة الإلكترونية من شإنه أن ينال من روح القانون ، و يتجلى ذلك في حرمان المتقاضين من مبدأ المواجهة بين الخصوم ، كما أن زيادة الإستعانة بالإلكترونية قد يحد من اقتناع القاضى ، فمثلاً لو سمع القاضى شهادة الشهود عبر الدوائر التلفزيونية المغلقة ، والتى تنقل الصوت والصورة إلا ان البعض مازال يرى إنها لا يمكن أن تتساوا مع المثول بشخص الشاهد أمام القاضى حيث أن ذلك الحضور يمكن القاضى من ملاحظة انفعالات الشاهد ويسهم ذلك فى تكوين عقيدته بصورة أفضل سواء فى المحاكمات الجنائية أم المدنية[7].

ثانيا: السرعة فى الإجراءات ؟ لما كان الهدف الأساسى من الإستعانة بالوسائل الإلكترونية هو تحقيق السرعة فى الإجراءات على اعتبار أن السرعة أصبحت من المبادئ الإجرائية التى تنص عليها القوانين ، وأيضا ما قررته المادة السادسة من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان من النص على محاكمة سريعة لكنها أيضا نصت على محاكمة عأدلة ، مما يستوجب الوقوف على معنى "السرعة على حد التعبير الوارد فى الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان ، و يشير البعض فى هذا الصدد إلى أن كلمة السرعة وردت فى قانون المرافعات الفرنسى مرة واحدة عندما نص فى المادة 2/485 على اللجوء إلى قاضى الأمور المستعجلة فى حالات الاستعجال بما مفاده وجود وضع طارئ يستوجب التدخل السريع . والأخذ بهذا التعريف يترتب عليه القول إذن–على اعتبار ان السرعة من المبادئ الإجرائية – أن جميع الدعاوى يجب الفصل فيها على وجه الاستعجال، وإذا أخذنا فى الاعتبار ان كافة التعديلات فى القانون الإجرائى حالياً تتجه إلى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تبسيط الإجراءات على النحو الذى يؤدى إلى سرعة إصدار الحكم إلا أن ذلك قد يعنى التقليل من ضمانات التقاضى أو عدم الاعتداد ببعض المبادئ الإجرائية الحاكمة للدعوى المدنية وهو ما لا يمكن قبوله لأن فى الأساس تلك السرعة مقررة لمصلحة العدالة والسماح بتنظيم على هذا النحو يعنى ان الوسيلة تستغرق الهدف ، فالشاغل الرئيسى ينبغى ان يكون عدالة الحكم الصادر، و السرعة فى الدعوى خلال مدة معقولة على هذا النحو لا يأخذ فى الاعتبار طبيعة الإجراءات والنظام الإجرائى الخاص بكل دولة ، كما ان التوسع فيه يؤدى إلى نتائج غير مقبولة عملا. وبصفة عامة يشار دائما إلى تطلب " السرعة " على اعتبار إنها إحدى الأوجه التى تضمن حسن سير العدالة هذا الأخير بدوره يركز من جانب آخر على ضمانات التقاضى وصولا للمحاكمة العأدلة التى تتطلب مبدأ المساواة بين الخصوم ، وتسبيب الأحكام القضائية ، والمواجهة بين الخصوم والحق فى اللجوء إلى القاضى الطبيعى ، كل تلك الحقوق لكى يتمتع بها المتقاضون تحتاج إلى فترة زمنية قد تتعارض مع فكرة " السرعة" لذا فإن كل تعديل تشريع أو اقتراح من الفقه بتقصير أمد التقاضى يجب ان يأخذ فى الاعتبار التوازن بين الوقت الذى يستغرق فى الإجراءات من ناحية وعدالة وصحة الحكم الصادر من القاضى من ناحية آخرى.

و لا ينبغى ان يفهم من ذلك معارضة فكرة عدم إطالة أمد التقاضى، بل على العكس من ذلك هذه الفكرة أضحت اهتمام المشتغلين بالقانون لما لها من أسوء الأثر على النظام القانونى فى عمومه، ولكن الغرض من ذلك القول انه يجب التفرقة بين الوقت الذى يلزم ان يتوافر لدى كل قاض للفصل فى الدعوى المعروضة عليه من ناحية، وبين السعى للسرعة فى صدور الحكم والإجراءات بصورة مطلقة.

إذ إنه فى هذا الفرض الأخير لا يمكن حساب مدة معينة يلزم فيها القاضى بإصدار حكمه وتقليل الإجراءات السابقة على الخصومة بغرض الوصول فى عجالة للحكم ، وهو من مبررات الإستعانة بالتكنولوجيا فى التقاضى ، لإنه لكل قضية ظروفها الخاصة ويختلف الوقت اللازم لنظرها وتحقيقها وفقا لدرجة تعقيد النزاع من عدمه لذا فإننا نؤيد فكرة نظر النزاع خلال " مدة معقولة"لا سرعة الإجراءات فحسب لإنها يدخل فى مفهومها الظروف الخاصة بكل قضية وليس فكرة اختصار الوقت بصورة مطلقة، وعلى هذا النحو فإن المقصود بالسرعة فى الإجراءات المدنية رفض إطالة أمد التقاضى بلا داعى .

ثالثا: إن تشجيع الإستعانة بالتكنولوجيا فى الإجراءات يقلل من الوقت الذى تستهلكه مرحلة تبادل المذكرات والملفات على اعتبار إنه يبدو استهلاك غير ذى فائدة للوقت و يجب اختصاره[8]، وهو ذات النقد الذى يوجه للشكلية، إلا إنه أى انتقاص من هذا الجانب الشكلى من شإنه ان يهدد ضمانات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحاكمة العأدلة فمن ناحية مبدأ المساواة بين الخصوم الذى يرتكزعلى حق كل فرد فى الإدعاء أمام القضاء والمطالبة بالحماية القضائية وضمان حق الدفاع سواء كان مدعى أم مدعى عليه ، وممارسة هذا الحق وما يتفرع عنه ستعتمد على قدرة كل من المتقاضين فى امتلاك هذه الأجهزة وتحمل تكلفتها مما من شإنه ان يخل بالمساواة بين الخصوم ، بالإضافة إلى إن مبدأ المساواة هو مبدأ دستورى أكد عليه القضاء فى العديد من أحكامه "حيث قرر عدم جواز إتخاذ أى إجراء من شإنه ان يخل بمبدأ المساواة بين الخصوم" ، وهو ما يرتب من باب أولى عدم إصدار قوانين أو لوائح من شإنها ان تعطل هذا المبدأ أو تهدره ، و من ناحية آخرى هناك من يرى ان الإلكترونية من شإنها ان تهدد مبدأ علانية الجلسات إذ كيف سيتم النطق بالأحكام فى علانية . أم سيكتفى بوجود الأحكام ولو فى صورة مقاطع فيديو على موقع المحكمة وفى هذا الفرض الأخير ما مدى اتفاق ذلك مع العلانية التى تطلبها المشرع.

رابعا: فقدان المساواة بين الخصوم وبين المهنيين القانونيين : للوصول إلى الإنترنت، يجب أن يكون لدى المستخدم جهاز كمبيوتر،(خط هاتف أو، في حالة الشركات الكبيرة التي تتطلب إتصال دائم، خط مخصص، مودم أو بطاقة شبكة الإتصال، عدة إتصال للإنترنت للوصول إلى شبكة محلية متصلة بالإنترنت أو الاشتراك في مزود خدمة الإنترنت). وعلاوة على ذلك، التصفح" على شبكة المعلومات، يجب أن يملك المستخدم برامج لتصفح مواقع الشبكة، والتى منها برنامج البريد الإلكترونى الذي يسمح له بإرسال أو استقبال الرسائل. فحتى لو كان المواطنون يحصلون تدريجيا على هذه الأدوات، فلا يزال هناك جزء كبير لا يمتلكها.

وهكذا يبدو إنه من خلال خلق إمكانية الوصول إلى إلكترونية إجراءات التقاضي بشكل كامل ، فإن أهم خطر هو أن نشهد اتساعا أكبر في الفجوة بين عالمين: عالم يسهل فيه على الفرد التواصل والإتصال بالإنترنت، وعالم آخر يعجز عن الوصول ويصعب عليه الإتصال. ويؤثر هذا السؤال على كل من المواطنين وجميع الفاعلين فى المهن القانونية.

خامسا: أن مجتمع " الإلكترونية" من شإنه أن يخالف المادة 6-1 من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والمواطن التي تنص على أن " لكل شخص الحق في أن تسمع قضيته بصورة عأدلة وعلنية وفي غضون فترة زمنية معقولة، من قبل محكمة مستقلة ومحايدة " . وفي الواقع ، سيحرم الخصوم غير المتصلين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من هذا الحق . وهو ما يترتب عليه إنه لن تسمع قضيته لعدم وجود أدوات حاسوبية ضرورية للوصول إلى العدالة .

إن عدم المساواة بين الخصوم في حالة إضفاء الطابع غيرالمادي الكامل على الإجراءات المدنية سيكون واضحا، وهو أمر لا يمكن تصوره بأي حال من الأحوال. ولذلك فمن المهم الحد من صعود التكنولوجيات الجديدة، لضمان عدم اقتصار العدالة على المواطنين المالكين لتكنولوجيا الإتصال فقط . فالحصول على العدالة من خلال الأدوات الرقمية يجب أن يظل خيارا ويجب ألا يصبح ضرورة الا فى حين توافر كامل الادوات اللازمة لتحقيق ذلك بالنسبة لكافة المتقاضين .

سادسا: الانخفاض المحتمل للمهن القانونية غير الإلكترونية: فقد يواجه شركاء العدالة حواجز مالية بل وسوف تجبر جميع المهن القانونية على أن تكون مجهزة بأدوات تكنولوجيا المعلومات وسيكون هناك رفض او ركود للمحامين غير المتصلين بالتكنولوجيا ولذلك يبدو من الضروري السيطرة على توسيع التكنولوجيات الجديدة بحيث لا تخل بميزان العدالة .

سابعا: الخوف من الإفراط في الإستغلال القضائي : والواقع أن خطر الوصول السهل جدا إلى الإجراءات هو تحويل الخصوم إلى مستهلك للعدالة والعدالة إلى سلعة ما. فتعميم التكنولوجيات الجديدة، لمبدأ اللجوء الإلكترونى السريع والحر والبسيط يثير مشكلة الإفراط في الإستغلال القضائي من خلال الجلب السريع للقاضي والعدالة، وهو ما ينتج عنه استنزاف القدرات البشرية وتضييق العلاقات الإنسانية.

ولذلك، يجب أن يقنن إستخدام هذه العمليات، بحيث لا يؤدي نموها إلى تحويل العدالة إلى سوق تجارية ، بل يتيح الإستغلال الإمثل لإمكانية الوصول إلى عدالة اسرع ، ومن ثم تحديد ماهية اللجوء، والإجراءات التي يمكن إجراؤها إلكترونيا وذلك بفرض رسوم قضائية مناسبة وطبيعة التقاضى الإلكترونى.[9]

ثامنا: إزالة الطابع المادي في مسائل ذات أهمية ومثيرة للنزاع : فإذا ما رغب أحد الخصوم في إصدار أمر بالدفع ضد مدينه ، و أرسل الطلب إلكترونيا ولكن حدث خطأ فيما يتعلق باختصاص المحكمة . وهذا الأخير لن يفهم أن هذا الاختصاص لا يوجهه إلى المحكمة المختصة ، لذلك، من الضروري تحديد ما إذا كان من المبرر الإبقاء على دائرة قضائية تقليدية بجانب الدوائر الرقمية هذا بجانب اعداد نماذج خاصة بذلك لتجنب الوقوع فى مثل هذه الاخطاء بل ويجب نشر ثقافة القانون لخلق جيل من المتقاضيين على قدر من المعرفة يواكب التحول إلى الرقمية بل ويقدر على مباشرة قضاياه بنفسه دون اللجوء إلى محامى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما على صعيد أدلة الإثبات فهل يمكن أن تكون الرسالة المرسلة دليلاً كافياً ؟ والواقع أن الجميع يعلم إنه يمكن بسهولة تزوير الرسالة الإلكترونية ، وأن شبكات الحاسوب يمكن أن تتأثر بشكل سريع من أي فيرس ينتشر ، هذا بالإضافة إلى هجمات الهاكرز المتكررة والتى تمارس بمستوى عال جدا من التقنية والإبداع ، فالبريد الإلكترونى بسيط يمكن تعديله وإختراقه بسهولة وهو ما يترتب عليه أن يصبح من الصعب إقناع القاضي إذا كان الطرف الآخر ينازع في المحتوى.ومن الضروري أيضا التعامل مع أوجه عدم التوافق بين البرمجيات التي يستخدمها المهنيون القانونيون وأنظمة الأجهزة التي تسمح بالوصول إلى الحواسيب.فعالم الحوسبة تنافسي جداً ، سواء في الأجهزة أو البرمجيات ، فمن حيث البرمجيات، وتجهيزها يولد تعقيدات لإنها قد تكون غير مناسبة لنظام التشغيل من جهاز الكمبيوتر الخاص بالمستخدم وجهاز الكمبيوتر الموجود بالمحكمة ، ويضاف إلى ذلك أن تضاعف المبدعين ينتج برامج مختلفة أكثر وأكثر تتعارض مع بعضها البعض.ومع ذلك، فإنه من غير الممكن فرض برنامج واحد لجميع المهن القانونية ، هذه الصعوبات تبين لنا مرة آخرى أن التكنولوجيات الجديدة تواجه عقبات فنية تحتاج الفنيين الأكثر ابداعاً لحلها .

وعلى الرغم من عظيم فوائد التقنية التى لا مثيل لها إلا إنه يبقى إستخدام الورق والميكروفيلم على الرغم من حجمها أحياناً آمناً ، حيث ترتبط الوثيقة الإلكترونية بالبرامج والأجهزة التي يمكنها تفسيرها وجعلها مفهومة حيث تجعل الأرشفة الإلكترونية هذه المعلومات مستقلة عن عمليات الحاسوب الأصلية، وذلك لضمان الحفاظ على المعلومات لفترات الاحتفاظ المطلوبة مع إحترام الأحكام القانونية المتعلقة بحماية الخصوصية والحريات الفردية التي لا غنى عنها.و من المهم أن نميز هنا مرة آخرى بين ما هي المكاسب التي يجب أن تنقل عن طريق الوسائل التقنية وما تبقى في العلاقات المباشرة بين الأفراد. وبمعنى آخر يجب التمييز بين ما يمكن التخلى عنه فى الإجراءات العادية إلى ما يمكن ان يتم إلكترونيا والعكس.

وفي هذا الصدد، يبدو من الممكن السماح بتطوير المبادلات الإلكترونية بين المهنيين القانونيين (المحامين، والموثقين، والكتبة، والقضاة)، بحيث يسهل إدارة الملف، ولكن من غير المعقول محو الحوار بين القاضي والخصم ، فإن المشاكل لا تزال هي نفسها بالنسبة للمهن القضائية فليست كلها محوسبة بالكامل ولا يمكن تصور إجبارجميع الفاعلين فى مجال القانون على القيام بذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

و دون الدخول في الإعتبارات الفلسفية للابقاء على المسائل التقليدية او الإجراءات العادية لضمان الوصول إلى اجرءات تقاضى وأحكام عأدلة وآمنه والتي لم يتم التأكدد من تحققها بالكامل فى العدالة الرقمية ، فالذكاء الاصطناعي[10] لا يملك خبرة رجال القضاء ، والمتمثلة فى النضج والحكمة فى أحكام تصدر من قاض متمرس.

لذلك، يمكن للعمليات التقنية أن تجلب بالتأكيد مساهمات قيمة ولكنها لا تستطيع إعداد قرارات كثيرة ومتنوعة بحكمة وخبرة القضاة. وعلى الرغم من أن التكنولوجيات الجديدة توفر الكثير من الوقت والجهد ، الا إنه يمكن التشكيك في قيمة الحكم الصادر عن آلة ، وحيث يوجد تجارب بالفعل للقاضى الإلكترونى[11] فى العديد من بلدان العالم الا أننا نرى من جانبنا ان غياب التدخل البشري كاملاً فى القضية ينتج عنه عدالة بلا إنسانية ، ولكى يتم الحصول على تطبيق التكنولوجيات الجديدة على عمل العدالة فى أحسن حال يجب اجتماع قاض فى القضية يساعده الحاسوب وذلك دون أن يحل أحدهما محل الآخر فيما هو أهل له.

لكننا نرى إنه أيا ما كانت التكنولوجيا المستخدمة فلن تشكل الحل بصورة نهائية لكل المشاكل التى تعترى نظام التقاضى بل كل ما يترتب علي تبنى إلكترونية إجراءات التقاضي هو نقل الإشكاليات التى تثيرها الإجراءات المعتادة من الحيز الحقيقى إلى العالم الإفتراضى فتصبح هناك إشكاليات أيضا ولكن على مستوى متطور غير قائم على دعامات ورقية ، ولا يعنى ذلك رفض الإستعانة بتكنولوجيا المعلومات فى القضاء بتاتا فبما توفره من مزايا نجد ضرورة الأخذ بها فى أقرب وقت تمشيا مع الظروف المجتمعية الحديثة التى تتطلب ضرورة الأخذ بهذا الاتجاه ، لكن يجب ان نعلم أننا بحاجة دائما لحلول قانونية جديدة ولقانون إجرائى أكثر تمشيا يلائم الواقع المعاصر ويتطور معه ، فلا يتوقف البحث فى هذا الصدد بمجرد الأخذ بالنظام المميكن أو الإستعانة بالأجهزة الإلكترونية ، فالعمل دائما ما يكشف عن قصور أو إشكاليات تستدعى التصدى لها هذا من جانب.

ومن جانب آخر فأننا لا نؤيد التمسك بالشكلية المفرطة أو بالإجراءات التقليدية لمجرد إنها معتادة، فالجمود عكس التطور، والإجراءات التقليدية التى تم إقرارها من قبل فقهاء القانون الإجرائى من قبل والتى وصلت إلينا كانت نتيجة ملاحظة هؤلاء الفقهاء للمجتمع الذى يعيشون فيه، فالقانون الإجرائى فى النهاية شإنه شأن أى فرع من فروع القانون عموما يتأثر بالتغيرات المجتمعية ويأتى معبرا عنها، ولكن هذا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التطور لا يعنى إهدار المصالح الأساسة التى لا تتغير بتغير الوقت كالمحاكمة العأدلة ، وحقوق وحريات الأفراد الأساسة فأيا كان الوضع تبقى دائما هى المصالح الأولى بالرعاية.[12]

3. الصعوبات التي تواجه إلكترونية إجراءات التقاضي وآثارها[13]

لا شك إنه عند إستخدام تكنولوجيا الحاسوب و الإنترنت لتنفيذ الإجراءات إلكترونيا من الطبيعي ستواجه الاخير صعوبات مختلفة في التطبيق[14] ، سوآءاً من الناحية التقنية و هو عمل المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات باعتبار ان ما يثار من مشاكل عن طريق التكنولوجيا لا يحل أيضا إلا بوساطة التكنولوجيا، او من الناحية القانونية و هو من عمل رجال الفقه و القانون.

لذلك يلزم العمل على إزالة هذه الصعوبات و التفكير في إعداد مشروع قانون موحد يتناول دور الأجهزة الإلكترونية في القانونين الموضوعي و الإجرائي حيث ان النصوص القائمة ليست في معظمها ملائمة للمستجدات الحديثة في التطور التكنولوجي الهائل للأجهزة الإلكترونية والعالم الرقمى، وان كان بعضها قد يواكب هذه المستجدات إلا ان البعض الآخر قد تحتاج إلى تعديلات جذرية ، و هناك حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة تعالجها.

من الجدير بالذكر أن الحاسب الآلى لا يفكر و انما ينفذ، من خلال الانسان فهو صانعه و خالقه بقدرة الله عز و جل، ما يملى عليه من اوامر و تعليمات يتضمنها برنامج مخزن في ذاكرته فحسب و بالتالي فان درجة أداء الحاسب الآلى في تنفيذ العمليات المكلف بها تعتمد على كفاءة البرنامج المستخدم و على كفاءة الانسان في آن واحد، لذلك ينبغي توافر الامان التكنولوجي التقني، و الامان القانوني (التشريعي) لاعتبار الأجهزة الإلكترونية معاونة للقضاء في إقامة العدالة بين المواطنين لتجاوز الصعوبات التي تتعلق بالقضايا المدنية[15].

1.3 الصعوبات التي تواجه إلكترونية إجراءات التقاضي:

1.1.3 الصعوبات التقنية[16]:

قد يواجه إلكترونية إجراءات التقاضي مجموعة من الصعوبات التقنية، التي تعترض مسيرة تطور إجراءات التقاضي ويمكن اجمالها بالنقاط التالية :[17]

1- ضعف أنتشار الإنترنت في المناطق النائية ، مما يكون سببا رئيسيا في عدم استطاعة المتقاضين رفع الدعوى إلكترونيا .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- ظهور أعمال القرصنة على أجهزه الحاسوب ومحاولات إختراق المواقع الإلكترونية بشبكة المعلومات من قبل المتطفلين أو المخربين أو الهاكرز .

3- أنتشار الفيروسات على الأجهزة الإلكترونية ، التي تؤدي إلى تدمير محتويات برامج الحاسوب .

4. وجود الأمية المعلوماتية ، والتفاوت التقني الهائل بين الدول المتقدمة والنامية .

5- ضعف البنية التحتية لقطاع الإتصالات الإلكترونية في الدول النامية ، مع شعور بعض من هذه الدولة بأن المعاملات الإلكترونية خطر يواجه اقتصادياتها .

6- ضعف الإلمام باللغات الاجنبية إلى جانب ضعف الثقة والأمان بشبكة المعلومات ، للتأكد من مصداقية نقل المستندات والكتابة والتوقيع الإلكترونى عبر الوسائط الإلكترونية .

2.1.3 الصعوبات القانونية والادارية[18]:

وبوجه عام ، يبدو أن السلطات الإدارية وخاصة السلطات الجنائية تقبل التكنولوجيات الجديدة بسهولة أكبر من المحاكم المدنية. ولا يمكن تفسير هذه الفجوة بغياب الابتكار في هذه الأخيرة أو عدم التردد من جانبها. في الواقع، فإن المرور من المدنية إلى الجنائية يتجاهل عددا من الحقائق التي لا يمكن اختزالها.

فعلى مستوى القضاء العام في القضايا المدنية توجد العديد من الصعوبات في قيام الأجهزة الإلكترونية بدور معاون فى القضاء المدني والتى منها :

أولا: الإجراءات المدنية أكثر تنوعا بكثير من الإجراءات الجنائية. فالولايات القضائية، وطرق التمثيل ، ووجود أو غياب عوامل ما قبل المحاكمة وعوامل آخرى كثيرة تشير إلى اختلافات عميقة في سير المحاكمة. فإذا كانت المحاكم المدنية ترغب في تثبيت عمليات فنية لإدارة الملفات، فمن الضروري أن تتكيف مع كل سمة من سمات السلسلة المدنية.

وبالتالي، يجب أن يتكيف نظام الحاسوب الذي يخضع لإدارة الإجراءات المدنية، بداية من التسجيل، مع الأطراف ومحاميهم، وحتى إصدار القاضي للحكم وطوال هذه العملية. ومن أكثر الصعوبات في الدعاوى المدنية تعدد الأشخاص المشاركين في الإجراءات وذلك بعكس المحاكمة الجنائية حيث يقتصر أصحاب المصلحة على واحد فقط (المدعي العام).

وبالتالي، لا يمكن إدخال تكنولوجيات جديدة في العملية المدنية كما في صورة الإجراء الجنائي بسبب وجود مختلف الخصائص الإجرائية في المسائل المدنية . ومع ذلك، فإن التقدم البطئ في الإجراءات المدنية مقارنة بالإجراء الجنائي يفسره الرغبة في إحترام خصوصياتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا : كما يوجد صعوبات تتعلق بالقانون الموضوعي والتى منها تحديد المفهوم القانوني للورقة أو للمحرر أو للمستند كدليل للإثبات بطريقة تسمح باعتماد مستخرجات الحاسب الآلى وقبولها جميعا والإعتراف بحجيتها امام القاضى المدنى وتبني التوقيع الإلكترونى في المستندات القضائية وتحديد مفهوم الغش الإلكترونى .

ثالثا: وتتجسد أيضا في صعوبات إجرائية تتمثل في تحديد المفهوم القانوني للإجراء الإعلان والمرافعة الشفوية والعلنية والمداولة والحكم القضائي – خصوصا مسائل الأغلبية وحجية الأمر المقضي والقوة الثبوتية للحكم من خلال التوقيع الإلكترونى والقوة التنفيذية للحكم– والطعن في الحكم والحجز على أموال المدين [19].

ويعد من أهم الصعوبات القانونية والادارية التي تعترض مسيرة تطور العملية القضائية من حيث تطبيق إجراءاتها بوسائل التقنية العلمية الحديثة هي التي سنوجزها بما يلي:

1- الصعوبات التشريعية التي تتمثل في عدم وجود تشريعات كافية من القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية تنظم أحكام التقاضي الإلكترونى بالقضاء المدنى ، وآلية تطبيق إجراءاته ، والأحكام التي يصدرها ، وكيفية تنفيذها ، وإن كان بعضها كما اسلفت يواكب هذه المستجدات إلا إن البعض الآخر يحتاج إلى تدخل تشريعي لتعديلها مع وجود حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة لمعالجتها .

2-إن الأمية القانونية لغالبية دول العالم الثالث ، تجهل ماهية الوسائل الحديثة وآلية إستخدامها ، وتخشى اللجوء إلى إستخدامها لفض المنازعات ، لذا يتطلب عمل برامج توعية وتثقيف قانوني لأفراد المجتمع بخصوص إستخدامها .

3 – عدم مرونة قضاء بعض الدول تجاه تفسير القواعد القانونية التقليدية لمسايرة مستجدات الحياة العصرية والأنماط القانونية الحديثة عبر شبكة المعلومات ، وذلك لعدم مواكبة القوانين التقليدية للتطور السريع ، لتفعيل نظام المعاملات الإلكترونية ، والكتابة الإلكترونية ، وإستخدام التوقيع الإلكترونى .

4- ان رفع الدعوى إلكترونيا يتطلب ميزانيات ضخمة لإنشاء البنى التحتية بكافة مستلزماتها من أجهزه ومعدات وشبكات ، بالإضافة إلى ذلك تطوير الموارد البشرية من خلال عملية تدريب وتأهيل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

موظفي المحكمة ، والتي تمثل هذه الحالة إزعاجا كبيرا لهم فيما يخص قدراتهم في التعامل مع هذه التقنية الحديثة .

5- التقاضى الإلكترونى يتطلب إدارة رقمية للعدالة من جانب جميع الجهات ذات الصلة بدرجة عالية من اليقظ والحذر والابداع للوقف على المشكلات التى ستنتج عنه والعمل على حلها إن لم يتم تلافيها وهو ما يتطلب تضافر جميع الجهود للمشاركة فى نجاح عملية التحول بمرفق القضاء الى الرقمية وصولا لتقاضى إلكترونى هو الأنجح من نوعه فى كافة مراحله .

الا ان المرجو في المستقبل القريب أن تزول وتختفي حدة تلك الصعوبات والعقبات بالتطور التكنولوجي في وسائل الإتصال الحديثة ، والجهود العلمية المخلصة وإعتراف جميع دول العالم بالتقنيات الحديثة والتعامل معها بمصداقية بعد توثيقها ، من خلال تبني مجموعة آليات يمكن ان تصنع الأسس العلمية القانونية والادارية لتطبيقها تطبيقا جيدا وناجحا وتجاوز كل الصعوبات التي تعترض مسيرة تطور الإجراءات القضائية .

4. خاتمة:

بناءا على كل ما سبق وعرضنا يتضح الآتى:

يمكن للعمليات التقنية أن تجلب بالتأكيد مساهمات قيمة ولكنها لا تستطيع إعداد قرارات كثيرة ومتنوعة بحكمة وخبرة القضاة. وعلى الرغم من أن التكنولوجيات الجديدة توفر الكثير من الوقت والجهد ، الا إنه يمكن التشكيك في قيمة الحكم الصادر عن آلة ، وحيث يوجد تجارب بالفعل للقاضى الإلكترونى فى العديد من بلدان العالم الا أننا نرى من جانبنا ان غياب التدخل البشري كاملاً فى القضية ينتج عنه عدالة بلا إنسانية ، ولكى يتم الحصول على تطبيق التكنولوجيات الجديدة على عمل العدالة فى أحسن حال يجب اجتماع قاض فى القضية يساعده الحاسوب وذلك دون أن يحل أحدهما محل الآخر فيما هو أهل له. أيا ما كانت التكنولوجيا المستخدمة فلن تشكل الحل بصورة نهائية لكل المشاكل التى تعترى نظام التقاضى بل كل ما يترتب علي تبنى إلكترونية إجراءات التقاضي هو نقل الإشكاليات التى تثيرها الإجراءات المعتادة من الحيز الحقيقى إلى العالم الإفتراضى فتصبح هناك إشكاليات أيضا ولكن على مستوى متطور غير قائم على دعامات ورقية ، ولا يعنى ذلك رفض الإستعانة بتكنولوجيا المعلومات فى القضاء بتاتا فبما توفره من مزايا نجد ضرورة الأخذ بها فى أقرب وقت تمشيا مع الظروف المجتمعية الحديثة التى تتطلب ضرورة الأخذ بهذا الاتجاه ، يجب ان نعلم أننا بحاجة دائما لحلول قانونية جديدة ولقانون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إجرائى أكثر تمشيا يلائم الواقع المعاصر ويتطور معه ، فلا يتوقف البحث فى هذا الصدد بمجرد الأخذ بالنظام المميكن أو الإستعانة بالأجهزة الإلكترونية ، فالعمل دائما ما يكشف عن قصور أو إشكاليات تستدعى التصدى لها هذا من جانب ، ومن جانب آخر فأننا لا نؤيد التمسك بالشكلية المفرطة أو بالإجراءات التقليدية لمجرد إنها معتادة، فالجمود عكس التطور، والإجراءات التقليدية التى تم إقرارها من قبل فقهاء القانون الإجرائى من قبل والتى وصلت إلينا كانت نتيجة ملاحظة هؤلاء الفقهاء للمجتمع الذى يعيشون فيه، فالقانون الإجرائى فى النهاية شإنه شأن أى فرع من فروع القانون عموما يتأثر بالتغيرات المجتمعية ويأتى معبرا عنها، ولكن هذا التطور لا يعنى إهدار المصالح الأساسة التى لا تتغير بتغير الوقت كالمحاكمة العادلة ، وحقوق وحريات الأفراد الأساسة فأيا كان الوضع تبقى دائما هى المصالح الأولى بالرعاية.

أهم التوصيات:

لا شك إنه عند إستخدام تكنولوجيا الحاسوب و الإنترنت لتنفيذ الإجراءات إلكترونيا من الطبيعي ستواجه الاخير صعوبات مختلفة في التطبيق ، سوآءاً من الناحية التقنية و هو عمل المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات باعتبار ان ما يثار من مشاكل عن طريق التكنولوجيا لا يحل أيضا إلا بوساطة التكنولوجيا، او من الناحية القانونية و هو من عمل رجال الفقه و القانون.

لذلك يلزم العمل على إزالة هذه الصعوبات و التفكير في إعداد مشروع قانون يتناول دور الأجهزة الإلكترونية في القانونين الموضوعي و الإجرائي حيث ان النصوص القائمة ليست في معظمها ملائمة للمستجدات الحديثة في التطور التكنولوجي الهائل للأجهزة الإلكترونية والعالم الرقمى، وان كان بعضها قد يواكب هذه المستجدات إلا ان البعض الآخر قد تحتاج إلى تعديلات جذرية ، و هناك حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة تعالجها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- من الجدير بالذكر أن الحاسب الآلى لا يفكر و انما ينفذ، من خلال الانسان فهو صانعه و خالقه بقدرة الله عز و جل، ما يملى عليه من اوامر و تعليمات يتضمنها برنامج مخزن في ذاكرته فحسب و بالتالي فان درجة أداء الحاسب الآلى في تنفيذ العمليات المكلف بها تعتمد على كفاءة البرنامج المستخدم و على كفاءة الانسان في آن واحد، لذلك ينبغي توافر الامان التكنولوجي التقني، و الامان القانوني (التشريعي) لاعتبار الأجهزة الإلكترونية معاونة للقضاء في إقامة العدالة بين المواطنين لتجاوز الصعوبات التي تتعلق بالقضايا المدنية .

5. المراجع:

- كتب:

– د. سيد احمد محمود، دور الحاسوب أمام القضاء المصري والكويتي (نحو الكترونية القضاء والقضاء الالكتروني)، دار النهضة العربية طبعة 2012 .

- Walker, Janet, and Garry D. Watson. "New Trends in Procedural Law: New Technologies and the Civil Litigation Process." Hastings International and Comparative Law Review 31.1 (2008
- Do we still need human judges in the age of Artificial Intelligence?, ZIYAAD BHORAT 8 August 2017, Technology and the law are converging, but what does that mean for justice?, Credit: Pixabay/Geralt.

- الرسائل والأطروحات الجامعية:
- محمد صابر احمد ، " دور الحاسب الآلى فى تيسير إجراءات التقاضى " ، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ،جامعة طنطا ، 2012 ، ص32 وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- يوسف سيد سيد عواض ، خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية ، رسالة دكتوراه ، حقوق عين شمس ، 2012
- محمد صابر احمد ، " دور الحاسب الآلى فى تيسير إجراءات التقاضى " ، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ،جامعة طنطا ، 2012 .
- المقالات:
- ا.م/ اسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد ، 1435 هـ 2014 م.
- – مقال بعنوان : هل مازلنا بحاجة الى قضاه فى عصر الذكاء الصناعى على موقع:
- https://www.opendemocracy.net/transformation/ziyaad-bhorat/do-we-still-need-human-judges-in-age-of-artificial-intelligence.
- أعمال ملتقى أو مؤتمر:
- الباحثة/أمل فوزى أحمد ، "آليات التحول الى نظام الكترونية القضاء "، بحث مقدم الى المؤتمر العملى الدولي الحادي عشر- لكلية الحقوق – جامعة أسيوط الاتجاهات الحديث في القانون الإجرائي ، فى الفترة من 29 الى 30 مارس 2017.
- د/ ابراهيم محمد السعدى احمد الشريعى دور التكنولوجيا فى التغلب على ظاهرة البطء فى التقاضى امام القضاء المدنى ، فى مصر ، بحث مقدم للمؤتمر العلمى بكلية الحقوق ، جامعة عين شمس، بعنوان القانون والتكنولوجيا، ديسمبر 2017.
- د/فاطمةعادل سعيد "التقاضي عبر وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديث "، بحث مقدم الى مؤتمرالقانون واللتكنولوجيا – كلية الحقوق – جامعةعين شمس ، فى الفترة من 8 الى 10 ديسمبر 2017.
- المقتضيات اللازمة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات التقاضى المدنى ، د/ محمود مختار عبد المغيث محمد ، دراسة مقارنة ، بحث مقدم الى المؤتمر العملى الدولي الحادي عشر- لكلية الحقوق – جامعة أسيوط الاتجاهات الحديث في القانون الإجرائي ، فى الفترة من 29 الى 30 مارس 2017.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المواقع الإلكترونية:
- https://www.opendemocracy.net/transformation/ziyaad-bhorat/do-we-still-need-human-judges-in-age-of-artificial-intelligence.
- https://www.opendemocracy.net/transformation/ziyaad-bhorat/do-we-still-need-human-judges-in-age-of-artificial-intelligence.
- http://www.opendemocyacy.net/transformation/ziyaad.

6- الهوامش:

- 1 Frédéric – Jérome , Pansier et Emmanuel Jez , initiation à l'interent juridique ،litec , 2ème éd , 2000, pp.2-3.
- 2 Nicole Tortello et Pascal lointier , Internet pour les jurists , Dalloz , Paris ،1996 p.2 .p.2.
- 3 المستشار / محمد عصام الترساوى ، التقاضى الالكترونى والعدالة الناجزة ، مقال منشور بتاريخ 3 يوليو 2015 م تاريخ الدخول على الموقع الساعة 3 م يوم الأحد الموافق3-10-2017 .
- www.ahram.org.eg
- 4 د. أحمد صدقى محمود ، المدعى عليه وظاهرة البطء فى التقاضى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1994 ، ص 5.
- 5 مرجع سابق ، ص 6.
- 6 راجع فى ذلك مقال بعنوان : هل مازلنا بحاجة الى قضاه فى عصر الذكاء الصناعى على موقع :
- https://www.opendemocracy.net/transformation/ziyaad-bhorat/do-we-still-need-human-judges-in-age-of-artificial-intelligence.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- 7 Walker, Janet, and Garry D. Watson. "New Trends in Procedural Law: New Technologies and the Civil Litigation Process." Hastings International and Comparative Law Review 31.1 (2008), p.272.
- 8 راجع فى ذلك : محمد صابر احمد ، " دور الحاسب الآلى فى تيسير إجراءات التقاضى " ، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ،جامعة طنطا ، 2012 ، ص32 وما بعدها .
- 9 وإذا كانت الرسوم القضائية لم تمنع الكثير من المشكلات فى القضاء التقليدى فهناك مثلا العديد من الدعاوى الكيدية رغم وجود رسوم تقاضى . فإنها لن تكون ذات جدوى فى التقاضى الالكترونى الا عندما تطبق لما يتلائم مع البيئة الرقمية وما ستوفره من مزايا وخدمات كما ان هذه الرسوم ستعد من مصادر الانفاق على خدمات التقاضى الالكترونى .
- 10 راجع فى ذلك : يوسف سيد سيد عواض ، خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية ، رسالة دكتوراه ، حقوق عين شمس ، 2012 ، ص. 357 .
- 11Do we still need human judges in the age of Artificial Intelligence؟ , ZIYAAD BHORAT 8 August 2017, Technology and the law are converging, but what does that mean for justice؟ , Credit: Pixabay/Geralt. http://www.opendemocyacy.net/transformation/ziyaad.
- 12 الباحثة/أمل فوزى أحمد ، "آليات التحول الى نظام الكترونية القضاء "، بحث مقدم الى المؤتمر العملى الدولي الحادي عشر- لكلية الحقوق – جامعة أسيوط الاتجاهات الحديث في القانون الإجرائي ، فى الفترة من 29 الى 30 مارس 2017 .
- 13 فى ذلك " دور الحاسوب الالكترونى (الكمبيوتر) امام القضاء المصرى والكويتى (نحو إلكترونية القضاء والقضاء الإلكترونى " ، د/ سيد أحمد محمود ،2012/2011 ،دار النهضة العربية ، القاهرة ، وقد آثرنا فيما عرضناه للأشارة دون الأفاضة لعدم اتساع المجال لذلك .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- 14 راجع فى ذلك : " متطلبات ومعوقات إلكترونية القضاء " ، يوسف سيد سيد عواض ، رسالة دكتوراه بعنوان "خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية" ، حقوق عين شمس ، 2012 ، ص 73 وما بعدها .وقد آثرنا الاشارة دون الافاضة لعدم اتساع المجال لذلك .
- 15 راجع فى ذلك : محمد صابر احمد ، " دور الحاسب الآلى فى تيسير إجراءات التقاضى " ، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ،جامعة طنطا ، 2012 ، ص379 وما بعدها .
- 16 د/ ابراهيم محمد السعدى احمد الشريعى دور التكنولوجيا فى التغلب على ظاهرة البطء فى التقاضى امام القضاء المدنى ، فى مصر ، بحث مقدم للمؤتمر العلمى بكلية الحقوق ، جامعة عين شمس، بعنوان القانون والتكنولوجيا، ديسمبر 2017 .
- 17 راجع فى ذلك، د/فاطمةعادل سعيد "التقاضي عبر وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديث " بحث مقدم الى مؤتمر القانون واللتكنولوجيا - كلية الحقوق – جامعةعين شمس، فى الفترة من 8 الى 10 ديسمبر 2017.
- 18 المقتضيات اللازمة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات التقاضى المدنى ، د/ محمود مختار عبد المغيث محمد ، دراسة مقارنة ، بحث مقدم الى المؤتمر العملى الدولي الحادي عشر- لكلية الحقوق – جامعة أسيوط الاتجاهات الحديث في القانون الإجرائي ، فى الفترة من 29 الى 30 مارس 2017.
- 19 إن القوانين المختلفة يجب أن تفسح المجال بطريقة أو أخرى لقبول مخرجات الحاسب الآلي في الإثبات سواء بالاجتهاد الفقهي والقضائي أو بالتشريعات الجديدة ، راجع فى ذلك : د. سيد احمد محمود، دور الحاسوب أمام القضاء المصري والكويتي (نحو الكترونية القضاء والقضاء الالكتروني)، دار النهضة العربية طبعة 2012 ص 73.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com